

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى القانون المدني ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨١٥ لسنة ١٩٥٩ بإنشاء مؤسسة عامة لمدينة نصر
بالعباسية بمدينة القاهرة المعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٠٨ لسنة ١٩٦٤ ،

قرر :

(المادة الأولى)

تستنزل من مساحة الأراضي المخصصة لشركة مدينة نصر للإنشاء والتعمير ، مساحة
قطعة الأرض الكائنة بمدينة نصر بمحافظة القاهرة والموضع حدودها ومعالمها بالخرائط
المرفقة ومساحتها الإجمالية ٣٩٦٠٠ مترًا مربعًا ، وحدودها كالتالي :

الحد الشمالي : شارع جنوب معهد البترونول بطول ١٩٨ مترًا .

الحد الشرقي : شارع الوفاء والأمل بطول ٣٠٠ متر .

الحد الجنوبي : الأرض المخصصة لمركز المرور الدولي بطول ١٩٨ مترًا .

الحد الغربي : أرض فضاء بطول ٣٠٠ متر .

(المادة الثانية)

تحصص مساحة قطعة الأرض المستنزلة بمقتضى المادة الأولى من هذا القرار لصالح
وزارة التموين والتجارة الداخلية لإقامة مجمع المخابز بمدينة نصر عليها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ رجب سنة ١٤٠٢ (١٧ مايو سنة ١٩٨٢) .

حسني مبارك